



أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم



إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ،

ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا .

من يهده الله تعالى فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبد الله ورسوله .

اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم

وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم

و على آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

و بعد :

فإني أسأل الله تعالى أن يجعل جمعنا هذا جمعاً مرحوماً

وأن يجعل التفرق من بعده تفرقاً معصوماً

وأن لا يجعل منا ولا بيننا ولا حولنا شقياً ولا محروماً

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا و زدنا علماً ينفعنا

ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من أمرنا رشداً

اللهم اجعل عملنا كله صالحاً ولوجهك خالصاً ولا تجعل فيه لأحد غيرك شيئاً

اللهم ارزقنا حبله و حب من يحبله و حب كل عمل صالح يقربنا إلى حبله .

اللهم انزلنا علينا في ليلتنا هذه رحمة من عندك تغنيننا بها عن رحمة من سواك .

ربنا آتنا من لدنك رحمة و هيئ لنا من أمرنا رشداً .

اليوم نريد أن نبارك لأحلى عروسين في الدنيا ، و نعيش معهم فترة " العقد " بعد أن تكلمنا عن " أحلى خطوبة " نريد اليوم أن نتعلم " أحكام العقد " ونرسل رسالة لكل الناس حتى نغير أمور كثيرة أصبحت في مجتمعنا ، لابد أن نعالج الأمور بواقعية ، ونضع أيدينا في أيدي البعض ، ونيسر الزواج في هذا الزمن الصعب الذي نعيش فيه . لأن هناك مشاكل كثيرة جداً تواجه كل شاب وفتاه في مرحلة العقد .

لذلك نريد اليوم أن نرى موضوع

(المهر والشبكة و القائمة ومؤخر الصداق)

ونتحدث عن

" أركان العقد "

نريد أن نسير مع بعض كما كنا راسمين للموضوع ،،،

أنظروا يا شباب .. هناك ثلاثة أمور لابد أن تسأل نفسك عنها في أي موضوع تقوم بعمله

حيث تسأل نفسك ثلاثة أسئلة : ماذا؟ ولم؟ وكيف؟

ماذا : بمعنى أي شيء تريد؟

لم : بمعنى لم تريد أن تفعل هذا ؟

كيف : بمعنى كيف تصنع هذا الأمر؟

ونحن الآن في مرحلة كيف؟

فكيف يكون هذا الزواج سيبلك إلى مرضاة ربك سبحانه وتعالى ،،

اتفقنا أننا نتزوج حتى نرضيه و أيضاً حتى نُسعد أنفسنا ،،

لذلك أنا أريد أن أبدأ درس اليوم و أنا متصور أننا الآن في الاستعدادات للعقد ،، فأريد أن نبدأ الدرس بتأصيل معنى جميل جداً غائب عنا ،،

في شيء يا شباب اسمه عبودية الفرح ،، عبودية ،، فربنا سبحانه وتعالى يأمرك بها

– قال تعالى : { قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ (٨٥) } [يونس]

فعلماء الأصول يقولون أن الأمر عندما يكون على ظاهرة يُفيد الوجوب

فواجب عليك أن تُسعد نفسك

وفي نفس الوقت يجعل النبي من **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أعظم القربات إلى الله إدخال السرور على قلب المسلم

لكن هناك شيء وهو (الفرح فرحان)

فرح بفضل الله وبرحمته هذا جميل و تَوَجَّر عليه و تنال عليه الحسنات

فتكون فرحان و الله راضٍ عنك في السماء و تكتب لك في صحائف الأعمال حسنات

وهناك فرح آخر لا يُحبه الله : { لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ (٧٦) } [القصص]

فهذا عندما يكون الفرح فيه حظ النفس ،، بمعنى الله راضٍ أو غير راضٍ لا تفرق،

المهم أنا أصنع ما أهوى ولا تفرق معي ،، أنا أريد ماذا الآن؟؟ أريد كذا و أنتهي فهذا هو الفرح الذي لا يُحبه الله عز وجل ،،

إنما في الزواج مطلوب أن تعيش السعادة

– ففي المسند وصححه الألباني قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** : " من سعادة ابن آدم ثلاثة ومن شقاوة ابن آدم ثلاثة ،، من سعادة ابن آدم

المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب السوء ، ومن شقاوة ابن آدم المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء "

*فالمرأة الصالحة كل مشاكل الدنيا تهون ومشاكل البيت التي ليس لها حل ،، أين السكن ؟ أين الراحة ؟ لكن عندما تكون زوجتك زوجة

صالحة تَسْكُنُ إليها ،،،

وأيضاً الزوج الصالح ،، فعندما يكون زوجك هو الزوج الصالح الذي يملأ عليك حياتك فحينها تكوني حصلت على السعادة بحق ،،

* والمسكن الصالح أي بيت جميل هادئ تعيش به فتكون في راحة ،، ليس المهم أين ،، وليس المهم كيف أعدته ،، المهم أنك مرتاح داخل بيتك ،،

* والمركب الصالح بمعنى الدابة السيارة التي تتخذها وتكون بالنسبة لك سريعة وسهلة وجميلة وتؤدي الغرض
و العكس تماماً من شقاوة ابن آدم ،، المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء

قلنا هناك عبودية فرح ونحن الآن سنحتفل بالفرح ،، فما هو حق هذه العبودية؟؟؟
ربنا سيفرحنا ويُسعدنا ،، فما حقها؟؟ حقا الشكر بلا شك ...

لذلك النبي ﷺ في الحديث الذي رواه ابن ماجه والترمذي وصححه الألباني عن ثوبان رضي الله عنه قال لما نزلت : { وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٤٣) } [التوبة]
قال كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره فقال بعض أصحابه أنزلت في الذهب والفضة لو علمنا أي المال خير فنتخذه فقال ﷺ : أفضله لسان ذاك، وقلب شاكر، وزوجة مؤمنة تعينه على إيمانه .

فهذا الحديث وضع كيف يكون الزواج صالح : إذا كان لسانهم ذاك و لا ينشغلوا بالزواج عن ذكر الله المنعم عليهم وأيضاً إذا كان قلبهم شاكر : فهو يشعر بالنعمة ،، فلا يقول بعد زواجه (هي شأها شأن غيرها فإذا كنت تزوجت من غيرها كانت أيضاً ستكون هكذا ،، فما هو الشيء المميز فيها؟؟

وهي الأخرى إن لم تتعلم الشكر فستقول : (لقد تقدم لي الكثيرين أفضل منه و لكنني وافقت عليه هو قدراً)
سيحان الله ولا تدري أن هناك كثيرات أفضل منها ولديهم إمكانيات أفضل منها لكنها لا تجد الفرصة للزواج ،،
و أيضاً هناك أخوات يتقدم لها إخوة بالعشرات لكن لا يحصل نصيب ،،
وهو كذلك فيجب أن يكونوا مستشعرين هذا المعنى أثناء الحديث عن عبودية الفرح فيجب علينا بل إنه حق لله أن نشكره ونكثر ذكره و لا نغفل عنه ،،،

هيا الآن حتى نشكره ونكون فعلاً نقول هذا الكلام عملي ليس فقط نقولاً
فيجب أن نتعرف سوياً حق الشكر وهي أن نغتنل لشكره ونعرف ما هي أحكام الفرح؟؟

فاليوم نريد أن نتحدث عن العقد ذاته

فلقد أطلقنا على المحاضرة كتب كتاب على اعتبار هذا العقد فما هي أحكامه؟؟
مثلاً : أنت ستزوج فرض عين عليك ،، بمعنى تأثم إن لم تتعلم هذا الكلام : وهي أن تعلم أحكام الشيء الذي ستفعله
فمثلاً هل يجوز أن تُصلى و تقول على صلاتك هي شكلها جميلة و انتهى ... كما يفعل بعض الناس؟؟ طبعاً لا يجوز
و بالمثل في الزواج فلا تقول سأزوج كما يتزوج الناس ،،، بالطبع لا فهناك أحكام يجب أن تتعلمها و تعرفها ،،

فما هي أركان الزواج؟؟

كلمة ركن تعني أن هذا الشيء إن لم يتواجد يبطل الأمر،، كما الحال بالصلاة فإن ركن من الأركان تكبيرة الإحرام ،، فإذا أنا لم أقوم بتكبيرة الإحرام ودخلت مسبوق على الصلاة مباشرة،، هنا الصلاة تبطل ...

فلهذا أيضاً الزواج له أركانه وهي ثلاثة أركان :

- (١) وجود زوجين خاليين من موانع صحة الزواج : مثل الرضاع و نسب واختلاف الدين .
- (٢) حصول الإيجاب والقبول وهي الصيغة التي تقال في العقد والإيجاب من ولي المرأة (الذي سيتولى الأمر فلا تزوج نفسها) والولي هو :

(أ) والدها ،،

(ب)أما إذا كانت ثيب ولها ابن كبير فهو الذي يُزوجها

(ج) أخوها

(د) عمها

(هـ) ابن عمها

وهكذا يتولى أمرها من جهة الصلب (جهة الرجل) وليس من جهة الأم فلا يكن الخال ،، فالعلم يُقدم على الخال ،، وإذا كان الخال يُريد هو الولاية فيأذن الولي الأصلي

فولي المرأة سيوجب أي (يقول بلفظ صريح : زوجتك ، أنكحتك ، ..) زوجتك ابنتي

أو زوجتك موكلتي

(٣) حصول القبول من الزوج ، بأن يقول : قبلت منك زواجها (نكاحها) .

هنا تمت أركان العقد

ثم يلي ذلك شروط العقد :

أولاً معنى الشرط : هو يكون خارج الأمر ،، فمثلاً شرط لصحة الصلاة الوضوء (فهو خارج الصلاة)

إنما العقد شرطه داخله مثل تواجد الولي والزوج

والشروط للعقد ٦ شروط كما يلي :

أولاً : الكفاءة بين الزوجين ... وسبق أن تكلمنا عن الكفاءة في مواصفات شريك الحياة

ثاني الشروط : التراضي:

وهو أمر أساسي في أي عقد

و لا يجوز إجبار العروس على التراضي بأي حال ،، إنما ينبغي أن تأذن

والنبي **صلى الله عليه وسلم** قد بين كيف يكون إذن المرأة ،، فعن خنساء بنت خُدام : أن أباهما زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فأتت رسول الله

صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها . رواه البخاري .

– والحديث في الصحيحين أن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال : " لا تنكح الأيم حتى تُستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن قيل : وكيف إذنها ؟ قال : أن تسكت "

والأيم هي التي لا زوج لها وقد سبق لها الزواج أي الثيب (وهي امرأة مُطلقة أو أرملة) فيجب سؤالها ،، هذا لأن المرأة التي كان لها زوج

الأمر سيكون أخف عليها من البكر التي لم تتزوج بعد ،،

أما البكر فإذنها أن تسكت ،، حيث تضع وجهها في الأرض و لا تستطيع النطق .أما في زماننا هذا قل الخجل ☺

أما إذا كان العكس حيث تقدم للفتاة رجل كفى لكن والدها لا يريد ،، فهنا يُطبق حكم العدل والعدل في الشرع تعني المنع

ويرد هذا الأمر لولي الأمر أو لعالم من العلماء وهو من يفتي بالمسألة بذلك لا أحد آخر ،،

فلا يحكم بهذا أخ ويتحجج أن والدها غير عادل و يأخذ الفتاه ويزوجها دون رغبة والدها ،، بحجة أنه كفى ووالدها يمنع ... هذا لا يجوز

فالمسألة لها ضوابط وليس لحكم أحد هنا سوى الحاكم

فالنبي **صلى الله عليه وسلم** وضع في الحديث الذي رواه الإمام أحمد وابن ماجه بلفظ : " لا نكاح إلا بولي و السلطان ولي من لا ولي له "

لذا يجب أن يكون هناك مرد لولي الأمر كعالم من العلماء يُرد إليه الأمر وليرى هل الولي يمنعها ظلم وجور أم لا ؟؟

فإذا ثبت أنه جور فهو الذي يزوجه

ثالث الشروط : الولي:

فإذا لم يوجد ولي لا يصح الزواج ويكون باطلاً

إذا الزواج العرف == < زنا مقنع

– والنبي **صلى الله عليه وسلم** قال في الحديث الذي رواه أصحاب السنن الأربعة وصححه الألباني : " لا نكاح إلا بولي "

- وقال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** : "أَيُّ امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا فَإِنْ اشْتَجَرُوا فَالْسلطان ولي من لا ولي له " (رواه الخمسة إلا النسائي وصححه الألباني)
- و ابن المنذر يقول : إنه لا يعلم مخالفاً من الصحابة له .
- أما قول أبي حنيفة فيه فمردود بهذه الأحاديث الصريحة .

إذا الزواج العرفي لا يجوز بحال ، وهو زنا مقنع .

والتطبيقات المعاصرة لنتائج الزواج العرفي ما يلي ::::

* كشفت إحصائية رسمية حديثة، أن عدد حالات الزواج العرفي، التي أمكن حصرها بين الطلاب والطالبات في مختلف الجامعات المصرية، بلغت نحو ١٣٠ ألف حالة.

* كشفت إحصائية صدرت عن وزارة الشؤون الاجتماعية أن أكثر من ٢٥٥ ألف طالب وطالبة في مصر متزوجون عرفياً، بنسبة تصل إلى ١٧ في المائة، من إجمالي طلبة الجامعات، البالغ عددهم ٥.١ مليون طالب.

* وقالت الإحصائية إن بمصر حوالي ١٤ ألف طفل من "مجهولي النسب"، هم نتاج الزواج العرفي.

لو شاهدت بعينك كيف حال هؤلاء اللقطاء؟؟

ولقد قمت بتسجيل أحد هذه الحالات ،، و إذا رآه الذي ألقى به هذا المشهد الذي شاهدناه بالغسل ،، لكان علم كم جرمه أمام رب العالمين

ويعلم معنى الآية {وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (٨) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ (٩)} [التكويد]

وكل هذا وهو لا يدري ،، كل غايته شهوة يقضيها و انتهى و لا يُبالي بعواقب الأمور

استمعوا معي لواقع الشباب :

– بعض الشباب شغال (شاهد تحت الطلب) و يقول :

أنا ضد الطرق التقليدية في الزواج، إنها تقيد وتمتلي بالتفاصيل المملة والمكلفة و"الشباب يريد أن يحيا " !! ، و بصراحة أنا مع الطرق البسيطة والسهلة لاجتماع المحبين، إنهم يلتقون على سنة الله ورسوله و"بدون عقد".

ولا يتوقف هذا الشاب عند حدود تجاربه الخاصة بل ينصب من نفسه مفتياً فيقول: هذا الزواج صحيح ومشروع، ويتساءل: هل كان أهلنا يسجلون الزواج في المحاكم؟ وهل كان هناك مأذون أصلاً؟!

لا حول ولا قوة إلا بالله إن هذا الشاب لا يدري شيء فالقصة ليست قصة توثيق و قسيمة الزواج ،، لكن القصة أن شروط الزواج و أركانه لم تتم في هذا الزواج ،،

وبطريقة تمتلي بالإعجاب يواصل "الشاهد" حديثه: أعتبر الزواج العرفي فترة تجريبية لكلا الطرفين يقرران خلالها إذا ما كانا يستطيعان

الاستمرار في الحياة معاً أم لا. وبذلك يتجنبان مشاكل الطلاق وقضايا النزاع وحضانة الأطفال!!

و قصه أخرى ...

– تقول :: لا أذكر كيف أقنعتي بتلك الفكرة المجنونة، قال لي: نحن طلاب ولا يمكنني تحمل تكاليف الزواج، وأن أهله لن يسمحوا له بالزواج وهو على مقاعد الدراسة..

كان وسيما لبقاً وكنت أحبه.. لم أكن أفكر في شيء إلا بالطريقة التي أستطيع فيها أن أكون معه!!

تم كل شيء بسرعة، كتبنا ورقة وقلت له: زوجتك نفسي وأجاب: وأنا قبلت.. تم كل شيء بدون مهر أو شهود أو مأذون، كنا نلتقي في شقة صغيرة كان يقول: إنها لأحد أصدقائه، وبعد مدة قصيرة بدأ يتهرب من مقابلتي يجعلني أنتظره ولا يأتي.. ثم اختفى.. علمت أنه أسقط الفصل الدراسي وسافر خارج الأردن.. بقيت مدة طويلة لا أستطيع النوم، وذات يوم أعلمتني صديقة لي أنه عاد فقابلته بعد محاولات عدة، وبدون أن يخجل من نفسه أخبرني أنه لم يعد يرغب باستمرار العلاقة، وقبل أن أفتح فمي بكلمة قال لي: لن تغامري وتفصحي نفسك..

تضيف الفتاة: أعطاني ورقة فيها عنوان طبيب يقوم بعمليات ترقيع للبكاراة، وقال: لا تحملي هما، لقد اتفقت معه على كل شيء، ودفعت له مقدما حتى لا تقولي بأني نذل!!

والزواج العرفي ليس فقط بين طلاب الجامعة بل انه منتشر جدا بين السكرتيرات والمديرين

– قصة أخرى أبطالها رجل أعمال معروف وسكرتيره ومحاميه.

تقول السكرتيرة: وافقت على الزواج العرفي من صاحب الشركة التي أعمل فيها ووثقنا الزواج عند محام.. وبعد فترة بدأ الموظفون يلاحظون أن العلاقة بيننا أكثر من علاقة رئيس بسكرتيرته، ووصلتني الكثير من التعليقات من صديقات لي يعملن في نفس الشركة. بعد فترة من العلاقة حملت منه، وعندها أدركنا حجم المشكلة والخطأ الذي وقعنا فيه.. تجرأت وطلبت منه إعلان الزواج ولكنه رفض، قال لي: إن الورقة التي عند المحامي لا تساوي شيئا.. "ولا تنس أنه المحامي الخاص بي وأنا أدفع له".

– وتتابع: أجهضت حملي في عيادة أحد الأطباء ووصلت القضية إلى المحكمة، ولكنني اضطررت إلى التنازل عنها بعدما بدا واضحا أنها ستتحول إلى قضية "زنا"!!

نداء إلي الشباب

اعلموا أن الزواج العرفي هذا زنا ولبس بزواج
فهو سفاح ولبس ببنّاح

رابع الشروط : الشاهدان :

(لا نكاح إلا بولي و شاهدي عدل)

ويجب أن يكونوا شاهدين عدل حيث أنه رجل مسلم و يُصلى و موثق فيه

واتفق على هذا عامة أهل العلم من المسلمين ،

خامس الشروط : الإحصان:

وهو سيفيد من هم بالدول الغربية

فلا يجوز أن تتزوجي من إنسان غير عفيف

و في أحد الدراسات عن انفجار الشهوات بمصر ذكرت فيه هذه القصة فيقول :

في أحد أقسام الشرطة البنّت في القسم أمام المأمور تقول : يا له من جاهل مازال ينتمي إلى القرون الوسطي ،، دخل بي وكان يحسبني عذراء ،، والشباب يقول أحدهم : انه يخاف لأن له ماضي و يخاف أن يُعاقب في زوجته والذي شاهده مع الفتيات يجعله لا يظن أن هناك فتاة مازالت عفيفة ،،،

فهذا هو نتاج الحرية المزعومة وهي ليست حرية ،، لأن مستحيل تكون هذه حرية ويكون هذه ضريبتها

فالشروط في الزواج هو العفة كما قال تعالى: {الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمٌ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (٣)} [النور] والنكاح هنا بمعنى الزواج بدليل الحديث الآتي:

– و روى أبو داود والنسائي والترمذي وصححه الألباني عن عبد الله بن عمرو : أن مرثد بن أبي مرثد الغنوي كان يحمل الأسارى بمكة وكان بمكة بغى يقال لها عناق وكانت صديقتها قال جئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله أنكح عناق قال فسكت عني فترلت {وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ} فدعاني فقرأها علي وقال لا تنكحها .

إلا إذا تابا و يتأكد تماماً من هذه التوبة

وكذلك الأمر في الكناينة (اليهودية والنصرانية) كما قال الله تعالى: { الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٥) } [المائدة]

وهذا نص في أنه لا يجوز إلا المحصنة المؤمنة والمحصنة الكناينة، والمحصنة هنا يعني العفيفة، سميت بالمحصنة كأن بينها وبين الفاحشة حصناً يمنعها عنها.

– وهذا يعني أن المرأة المشهورة باقتراف الفاحشة أو الدعوة إليها لا يجوز لمسلم الزواج بها حتى على أمل أن تهندي أو تتحصن بالزواج ، وكذلك الأمر بالنسبة للرجل الزاني المشهور بالفاحشة لا يجوز لمسلمة أن ترضى به زوجاً أو تسعى للزواج به.

سادس الشروط : المهر (الصداق) .

والحديث هنا عن الشبكة والمقدم والمؤخر والقائمة و و .

أولاً نعرف الأحكام ::

(١) فالمهر حق المرأة الخالص،، ولا يجوز لأبيها أن يأخذ منه إلا بإذن ابنته وكذلك لا يجوز للزوج أن يسترد شيئاً من المهر إلا بإسماح زوجته، ولقد شاهدنا أحداث يندى لها الجبين ،، فمثلاً يُقدم الأخ مهراً ،، والأهل أخذوا هذا المال و استثمروه ثم استغفلوا هذا الأخ و أتوا بأثاث رخيص الثمن

فللأسف الشديد هناك من الآباء من يعتقد أن هذا المال ماله الخاص بحجة أنه قام بتربية الفتاة فيبيع ويشترى في الفتاة ،،، لكن هذا ماله بنص القرآن

لقلوله تعالى : {وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً (٤)} [النساء]

{صَدُقَاتِهِنَّ} أي المهر ،، و{نِحْلَةً} أي بطيب نفس

فهذا أول حكم أن المهر حقها خالص لها

فيجب لها بمجرد العقد نصفه ،،

فمثلاً إذا لم يستطع الأخ دفع هذا المهر الآن فقلنا سنجعله مؤخر

فهي لها بمجرد العقد نصف المتفق عليه

أو مثلاً الأخ جعل الشبكة من المهر ،، فالشبكة هذه سعرها كذا فلو لا قدر الله لم يحدث اتفاق فهي لها نصف ثمن الشبكة ، وكذلك أيضاً إذا تم تسمية المهر

فلو دخل بها أو خلا بها خلوة شرعية ،، بمعنى أن يُغلق عليهم الباب بمدة يُمكن أن يدخل بها

فيأذا أُغلق الباب دقيقتين فليس في الأمر شيء

أما إذا أُغلق الباب لمدة ١٠ دقائق أو ربع ساعة حتى لو لم يحدث شيء بينهم ،، فعلى قول جمهور العلماء يجب لها المهر كاملاً ،، وتُعامل مُعاملة الزوجة

بل وقال العلماء أنهم لو بقيا في مكانٍ مُظلم بعيد عن أعين الناس فيجب لها المهر كاملاً

(٢) أن المهر شرط لصحة النكاح ،، فلا يصح الزواج

لكن إذا لم يحدد الزوج المهر وتم الزواج و نسوا الأمر فهنا يصح الزواج و يجب لها مهر المثل (مثل أختها أو بنت عمها وهكذا)

** ويجوز أن نعقد دون تسمية المهر لقوله تعالى: { لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً (٢٣٦) } [البقرة]

فحكمها أيضا يجب لها مهر المثل

فإذا مات العاقد يأخذ من تركته مهر المثل أو إذا تم الطلاق قبل البناء فلها مهر المثل

(٣) مقدار المهر: الأصل فيه التيسير ومتروك تحديد المهر للعرف

عن سهل بن سعد قال قال **صلى الله عليه وسلم** "تزوج و لو بخاتم من حديد" رواه البخاري وقال الشيخ الألباني : (صحيح)

و السيدة فاطمة بنت النبي **صلى الله عليه وسلم** ماذا كان مهرها ؟؟؟

عن ابن عباس قال لما تزوج علي فاطمة قال له رسول الله **صلى الله عليه وسلم** أعطها شيئا ..

قال: ما عندي شيء قال أين درعك الحطمية؟ (المرجع صحيح أبي داود ٢) . (و الحطمية : درع سابعة تحطم السيوف . وقيل نسبة إلى صانعيها) .

تري كم ثمن هذه الدرع ؟؟ درع حديد لا يساوي قدرها ٥٠ جنيه

قال تعالى : { لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ (٧) } [الطلاق]

(٤) يصح أن يكون الصداق منفعة ،

فيزوجها بما معه من القرآن ، ، بأجر تعليمها للقرآن .

أو يتزوجها بالخدمة (مثل قصة نبي الله موسى)

{ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نُكَيِّحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَجٍ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ (٢٧) } [القصص]

(٥) استحباب التيسير :

(أ) يقول الله جل وعلا { وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (٤) } [النساء]

{صَدُقَاتِهِنَّ} أي: مهرهن {نِحْلَةً} أي: عن طيب نفس، وحال طمأنينة، فلا تماطلوهن أو تبخسوا منه شيئا.

فقال تعالى أن المهر يكون بما طاب للزوج ، ، فلا يجوز أن تضغط عليه بسبب أنه يرغب في ابنتك وتجعل الأمر متعسر عليه ، ، بل يجب أن

يُخرج المهر بطيب نفس ، ، فلا يصح أن يكون هذا فعل أهل الأصول

وأيضا أقول للزوج أن لا يستغل طيبة والدته الفتاة وتيسيره فتدخل على الفتاة

و أيضا أقول لوالد الفتاة أن لا يضغط على الزوج بحجة أنه يُعزز ابنته

لأن روى أبو داود وصححه الألباني أن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال: (خير النكاح أيسره)

فعندما تيسر الأمور ستدخل السرور لقلب هذا الشاب و تُسعد فتزاد محبته لكم ، ،

ولقد أتاني شاب وشكر جدا في أهل العروسة و يقول وهو في قمة السعادة لأن والد العروسة لم يسأله كم هو مرتبة

و روى الإمام احمد وحسنه الألباني أن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال : " إن من يُمن المرأة تيسير خطبتها ، و تيسير صداقها ، و تيسير رحمتها "

فكلما كان المهر أيسر كان الزواج أكثر بركة .

هل تعلمون كم كان مقدرا صداق النبي صلى الله عليه وسلم لزوجاته؟

هل تتصورون أن النبي **صلى الله عليه وسلم** كان فقيرا ؟؟

لا والله بل العكس النبي **صلى الله عليه وسلم** كان ذات مره لديه ثروة بالملايين وهي أغنام ما بين جملين ، ، وعندما أتاه الرجل وقال له : كل هذا

لك يا محمد ؟

فقال له النبي **صلى الله عليه وسلم** أتعجبك ؟؟ ، ، قال الرجل : نعم

فقال النبي **صلى الله عليه وسلم** : هي لك ،

وأيضاً النبي **صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يأخذ خُمس الغنائم ،، و لما أصاب سهم خيبر وُسع عليه جداً ووسع هو على زوجاته ،، لكنه كان يؤثر الزهد ،، فلن يأخذ المال ويصنع مثلنا ، بل كان يُنفق المال في سبيل الله لا يُبقي منه شيئاً

وفي صحيح مسلم عن أبي سلمة قال : سألت عائشة : كم كان صداق النبي **صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قالت : كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونش قالت : أتدري ما النش ؟ قلت : لا قالت : نصف أوقية فتلك خمسمائة درهم .

فقد أخرج الإمام أحمد في المسند وهو عند أهل السنن وصححه الألباني من حديث عمر - رضي الله عنه - قال : " ما علمت رسول الله **صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من اثنتي عشرة أوقية " . ١٢.٥ أوقية = ٥٠٠ درهم = ٢٠٠ إلى ٢٥٠ جنيه

والدينار هو ما يزن - في وقتنا الحالي - : أربعة جرامات وربع من الذهب - عيار ٢٤ - .

فيكون مجموع مهر نساء النبي **صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** البالغ (٥٠٠) درهم ما يعادل (٤١) ديناراً ونصف تقريباً ، وهو يساوي - من الجرامات - : (١٧٦,٣٧٥) جراماً

(هـ) - ويقول عمر بن الخطاب: " لا تغالوا في صدقات النساء؛ فإنما لو كانت مرغوبة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها رسولكم **صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ؛ فإنه ما أصدق أحداً من نسائه ولا أصدق واحدة من بناته أكثر من خمسمائة درهم " .

وصداق بناته ٤٠٠ درهم

فهو **صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يدفع أكثر مما يزوج به بناته .

فالمسألة

يا ولي امرأة بسر ولا تعسر ، فالشباب سيفعل ماذا أم ماذا ؟ ،،
ولو نطقت الفتاة لقالت إنها توافق على هذا ،، لكن يغلبها حياءها
فرجاء أن نجعل عندك شعور بما هي تعانیه و لا نستطيع أن نُفصح
ولا بصح أن نجعل العادات والأعراف نتحكم فيها لأن هذا كله يُفسد و لا يصلح ،، ولدنيا نسب و
إحصائيات عن عزوف الشباب عن الزواج
فهو مثلاً سينزوج عرقي ماذا؟؟ وسينزني ماذا؟؟
فيسر ولا تعسر ،، وهذه رسالة أوجهها لكل ولي أمر أن تكون مفتاحاً للخير مغلقاً للشر
و روى الطبراني وحسنه الألباني قال النبي **صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** : " فطوبى لمن جعله الله مفتاحاً للشر ، مغلقاً للشر ، و ويل لمن جعله الله مفتاحاً
للشر مغلقاً للخير "

فإذا فعل الشاب أي شيء من الموبقات سبّلون لك شيء من ذنوبه لأنك عسرت الأمر عليه

وعندما سألنا البنات : ما رأيكن في موضوع المهر؟ :

- ناس قالت : يفضل بالمثل حفاظاً على كرامتي لو ليس لديه فلوس ممكن أتغاضي عن النقطة ...
- الغالبية بدأت تُغير وجهة نظرها فيقولوا : ليس مهم ، كل شاب على حسب ظروفه ، أنا لا أنظر للناس .
- بنات قالت : على حسب الشخص لو اقتنعت به ممكن أتنازل .

فحديث هؤلاء الأخوات هذا بسبب درايتهن بالواقع حولهن

ففي مصر يوجد ٩ ملايين فتاة ليسوا متزوجات. والنسبة في البلد ٢ مليون في عمر من ٣٥ إلى ٤٠ ،،

فهؤلاء من سیرغب فيهم؟؟ طبعاً حالات خاصة ،، وتبدأ تدخل في مشاكل و يمكن أن تصبح زوجة ثانية ،، وتشعر الفتاة أنها دور ثاني في حياة زوجها مما يسبب كثير من الخلافات ،، ثم لا نستطيع أن نعالج الأمور جميعها من هذه النواحي فلا شك أن الأمر لابد أن يستشعره الناس ،،،

لذلك أنا أريد أن أتحدث ثانية وأقول : يا جماعة نريد أن نحقق هذا الشعار القرآني : " { وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُشَقَّ عَلَيْكَ }
فيا ولي الأمر يكن هذا حالك مع من يتقدم لأبنتك { وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُشَقَّ عَلَيْكَ } فيكون هذا من يمين المرأة

ومن باب التحدث بالنعمة أن الشيخ يعقوب جزاه الله خيراً قال لي : ما ستفعله أنا سأفعل مثله تماماً ..

وكانت شبكتي بألف جنيه ،، والشيخ أكمل على المبلغ ألفاً مثلهم

ويومها كان الجرام — ٤٠ جنيه ويوم أن أشترينا الشبكة كان الجرام — ٢٤ جنيه

— ومن باب تأكيد المعلومة بالإحصائيات الرسمية

ففي مصر مثلاً بلغت "عقود" الزواج ٦٣ ألف عقد فقط في عام ٢٠٠٥، هذا في الوقت الذي وصلت فيه عدد حالات الطلاق إلى ٧٨ ألف حالة،

كما أن ٣٥% من الفتيات تجاوزن سن الـ ٣٥ سنة دون زواج و ٢٠% منهن يتزوجن ما بين ٣٥ و ٤٠ سنة وفي الغالب يكون زواج ثاني أو نحو ذلك ،،،

فليس بكثره اظهر تحفظ الفناء ،، فامال ليس هو ما يجلب السعادة للفناء

أريدك أن تتذكر هنا قول الله تعالى

— قال تعالى : { إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ (٣٢) } [النور]

— رواه الإمام أحمد وأصحاب السنن إلا أبا داود وحسنه الألباني قال رسول الله ﷺ : "ثلاثة حق على الله عونهم: — ذكر منهم —
الناكح يريد العفاف".

— أليس لك في هؤلاء أسوة .

— في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَوْجَ امْرَأَةٍ رَجُلًا بِمَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ".

قصة أم سليم :

أول من كانت مهرها القرآن هي الريمضاء أم سليم بنت ملحان، فلقد عرض عليها أبي طلحة الزواج فقالت

أنه لا ينبغي أن أتزوج مشركاً أما تعلم يا أبا طلحة أن آهنتكم ينحتها عبد آل فلان وأنكم لو أشعلتم فيها نارا لاحتقرت.

فأحس أبو طلحة بضيق شديد فانصرف وهو لا يكاد يصدق ما يري ويسمع ولكن حبه الصادق جعله يعود في اليوم التالي يمينها بمهر أكبر وعيشه رغده عساها تلين وتقبل.

ولكن أم سليم الداعية الذكية تشعر بأن قلعه الإسلام في قلبها أقوى من كل نعيم الدنيا فقالت بأدب جم

ما مثلك يرد يا أبا طلحة ولكنك امرؤ كافر وأنا امرأة مسلمة لا يصلح لي أن أتزوجك .

فقال: ماذا دهرك . قالت: وما دهرى؟ قال: الصفراء والبيضاء

قالت: فإني لا أريد صفراء ولا بيضاء أريد منك الإسلام. قال: فمن لي بذلك؟

قالت: لك بذلك رسول الله ﷺ .

فانطلق يريد النبي وهو جالس فجاء فاخبر النبي بما قالت أم سليم فتزوجها على ذلك.

وفي رواية والله ما مثلك يا أبا طلحة يرد ولكنك رجل كافر وأنا امرأة مسلمة ولا يحل لي أن أتزوجك ،، فإن تسلم فذاك مهري ولا أسالك غيره .

- روى النسائي وصححه الألباني عن أنس قال : تزوج أبو طلحة أم سليم فكان صداق ما بينهما الإسلام أسلمت أم سليم قبل أبي طلحة فخطبها فقالت إني قد أسلمت فإن أسلمت نكحتك فأسلم فكان صداق ما بينهما .

- قصة لبنات كانت مهورهن القرآن :

ابنة الشيخ أبو ذر (مهرا القرآن) و أوصى زوجها أن يحتسب كل أسبوع .
- أحد الشباب ميسور ، مهندس ، اشترط والد العروس عليه أن يكون مهرها ١٥ جزء من القرآن .
وأمام هذا لم يكن أمام الشاب سوى السعي لدى أهل الخير للتوسط عند والد العروس يرجعون والد الفتاة عن شرطه هذا، فما كان إلا أن خفض المهر بحيث يحفظ العريس عشرة أجزاء من كتاب الله، وهو الآن يحفظها ليتم المهر .
سألوا والد العروس لماذا : قال إن شرطه جاء نابعاً من إيمانه واقتناعه بضرورة أن يكون صهره على دراية كاملة بدينه وحافظاً لكتاب الله .
- شاب آخر عمره ٢٥ عاماً، ويحمل شهادة جامعية ويعمل في إحدى شركات البترول ، ورضيت العروس وأهلها أن يكون مهرها نسخة من كتاب "صحيح الإمام مسلم بشرح النووي" وبما يحفظ عريسها من القرآن الكريم (١٣ جزءاً) .

رسالته إلى الفتاة :

- يا أختاه لا بصح النظر للناس في أمور الدنيا .

روى ابن حبان وصححه الألباني قال رسول الله ﷺ : " انظر إلى من هو تحتك ولا تنظر إلى ما هو فوقك فإنه أجدر أن لا تزدري نعمة الله عندك "

- لا بصح حب الظهور هذا ، والنهالي على الناس ، والإحساس بالتميز .

-في الصحيحين : وعن ابن عمر رضي الله عنهما أيضا أن رسول الله ﷺ قال: " لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء".

وقال رسول الله ﷺ : "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر " صححه الألباني

يا جماعة الفخر ليس هكذا : { إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ } (١٣) [الحجرات]

يا جماعة من يريد أن يبقى في الدنيا ليس له نصيب في الآخرة : { تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا

وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ } (٨٣) [القصص]

((فليس العلو بالشبكة الكثرة والمهر الكبير)))

رسالته إلى الشاب :

لا تبخل على زوجتك ،،

-قال تعالى : {لِيَنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ (٧)} [الطلاق] هذا حقها فلا تبخل عليها.

وقال ﷺ : " تهادوا تحابوا " قال الشيخ الألباني : (حسن)

-في البخاري سأل النبي ﷺ عبد الرحمن بن عوف وتزوج امرأة من الأنصار (كم أصدقها . (قال وزن نواة من ذهب).

المؤخر :

للأسف هناك اعتقاد خاطئ عن المؤخر أنه حق المرأة فقط في حالة الطلاق أو الوفاة ،،
وهناك بعض المخاذير الشرعية للمؤخر

(١) هو حق من حقوق المرأة وليس لوليها ،،

(٢) يحق لها المال هذا بمجرد عقد العقد حيث لها النصف وبعد البناء لها النصف الآخر ،،

وهناك من الشباب من يستسهل أمر المؤخر و هو لا يريد أن يوفيه و لا يعلم أن المال هذا دين عليه ،، فلا يجوز بحال أن تدان وأنت لا تريد الوفاء به

روى ابن ماجه وحسنه الألباني عن صهيب الخير رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " أيما رجل تدين ديناً وهو مجمع أن لا يوفيه إياه لقي الله سارقاً "

روى الطبراني في الكبير وصححه الألباني قال رسول الله ﷺ : " الدين دينان فمن مات وهو ينوي قضاءه فأنا وليه ومن مات وهو لا ينوي قضاءه فذاك الذي يؤخذ من حسناته ليس يومئذ دينار ولا درهم "

فإن لم تستطع أن تدفع المهر فيجوز لك أن تتفق معها أن هذا دين عليك وتطلب منها تأجيل الدفع لكن لا تترك السداد وتماطل فيه فأنت لا تدري متى تأتيك المنية ،،

و النبي ﷺ كان يُعرض عن الصلاة عن المتوفى إذا كان مديوناً

- وفي المسند بإسناد حسن : " توفي رجل فغسلناه وحنطناه وكفناه ثم أتينا به رسول الله ﷺ يصلي عليه فقلنا تصلي عليه فخطأ خطي ثم قال أعليه دين؟ قلنا ديناران فانصرف فتحملهما أبو قتادة فأتيناه فقال أبو قتادة الديناران علي فقال رسول الله ﷺ

ﷺ أحق الغريم وبرئ منهما الميت قال نعم فصلى عليه ثم قال بعد ذلك بيوم ما فعل الديناران فقال إنما مات أمس قال فعاد إليه من الغد فقال قد قضيتهما فقال رسول الله ﷺ الآن بردت عليه جلده "

و روى الترمذي وابن ماجه وصححه الألباني عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : " من فارق روحه جسده وهو بريء من ثلاث دخل الجنة : الغلول ، والدين ، والكبر "

(الشبكة) . ما الحكم المتعلق بها

الأخوات في الاستبيان قالوا :

- عادة الشبكة هذه شيء أساسي : لا أضحي بها ،،، أشعر أنها مهينة لكرامتي

- وقالت أخرى :

لا أريد شبكة ، فهي هدية لي ، وليست الشبكة هي التي ستأكد لي إنه يُحِبُّني ،،

الشبكة لها حكمان :-

١- أن نعتبرها جزء من المهر ، فيجري عليها أحكام المهر .

٢- أو نعتبرها هدية للعروس فتأخذ أحكام الهدايا . فلا يحق للزوج الرجوع فيها،

لقوله ﷺ : " لا يحل لرجل أن يعطي عطية ، أو يهب هبة فيرجع فيها إلا الوالد فيما يعطيه ولده ، ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب يأكل ، فإذا شبع قاء ثم عاد في قيئه " رواه أبو داود والترمذي وقال حسن صحيح.

القائمة :

حكم الشرع أن توفر مسكن الزوجية من الألف إلى الياء ،،
 فأنت عليك النفقة و السكنى والله جعل لك القوامه بهم { الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ
 أَمْوَالِهِمْ (٣٤) } [النساء]
 لكن العرف يسر الأمر للشباب ،، فأصبح ولي للزوجة يتعاون في تأسيس بيت الزوجية بجزء من المهر أو يشتروا بأموالهم بعض الأثاث ،،
 فهي هكذا لم تأخذ مهر حيث تم استخدام المهر في شراء الأثاث ،، لذا من حقها هذه القائمة بالمشتريات ...
 والمشكلة في القائمة أنها عقد غش لأن البعض يكتب بها أثاث لم يتم شرائه بحجة التيسير وهذا لا يجوز

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَنَا بِمَا قَلْنَا وَمَا سَمِعْنَا وَ أَنْ يَجْعَلَ حِجَةً لَنَا لَا عَلَيْنَا
 سُبْحَانَكَ اللَّهُ وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأُتُوبُ إِلَيْكَ وَأُشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ

فضيلة الشيخ /هاني حلمي